



وَجَدَّةٌ مَكَا فَيْتِمَا
عَنْ مَسَلِ الْأَمْوَالِ وَتَمْوِيلِ الْأَرَهَابِ

اللجنة الفنية لتنفيذ قرارات مجلس
الأمن المتعلقة بالإرهاب وتمويله
وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل

الرقم: م.غ.أ. ١ / ١٨٧
التاريخ: ١١ تشرين الثاني 2021

معالي الأكرم
عطوفة المحترم
سعادة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،

نرفق لكم فيما يلي تعليمات تنفيذ قرارات مجلس الامن المتعلقة بالارهاب وتمويله وتمويل انتشار اسلحة الدمار الشامل رقم (1) لسنة 2021 الصادرة عن اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب بموجب احكام المادة (41) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (20) لسنة 2021 والدليل الإرشادي الخاص بتنفيذ التعليمات، علماً بأنها منشورة على الموقع الإلكتروني للوحدة.


للتكرم بالعلم وتعميمها على الجهات الخاضعة لرقابتكم واشرافكم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

رئيس الوحدة
رئيس اللجنة الفنية لتنفيذ قرارات مجلس الأمن
سامية أبو شريف



وَجَدَّةٌ مَكَا فَيْتِمَا
عَنْ مَسَلِ الْأَمْوَالِ وَتَمْوِيلِ الْأَرَهَابِ



Scanned with
Mobile Scanner

الرقم : ١٨٠٩٤ / ٣ / ١٨
التاريخ : ١٩ / ١١ / ١٤٤٣ هـ
الموافق : ٢٤ / ١١ / ٢٠٢١ م

تعميم إلى:
البنوك العاملة في المملكة
شركات الصرافة المرخصة في المملكة
شركات الدفع والتحويل الالكتروني للأموال
شركات التمويل الأصغر العاملة في المملكة
شركات التأمين العاملة في المملكة

تحية طيبة وبعد،،

نرفق لكم طياً صورة عن كتاب سعادة رئيس وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (م.غ.أ.١/٣/١) تاريخ ٢٠٢١/١١/١١ والمرفق طيه نسخة عن كل من:

١. الدليل الإرشادي لتنفيذ تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢١ تعليمات تنفيذ الالتزامات الواردة في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالإرهاب وتمويله وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل.

٢. تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢١ لتنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالإرهاب وتمويله وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل الصادر عن اللجنة الوطنية بموجب احكام المادة (٤١) من قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢١.

لإجراء اتكم.


المحافظ

د. زياد فريز

مرفق -

١١/١٠/٢٠٢١